

## هل الجمع في السفر أو المرض يشترط فيه الجماعة؟

عبدالمحسن الزامل

يقول قرأت فتوى يشترط في جمع الصلاتين ان تكون احدهما في جماعة وكانوا يتكلمون عن الجمع في المطر واتوا بكلام للمالكية فالجمع في السفر او المرض الجماعة كذلك قام رأي المالكية فقط في المطر فقط. لا هذا - 00:00:00

هذا يعني عند المالكية وكذلك في عند الشافعي وقول في المذهب قالوا انه يشترط ان يكون في الجماعة فلو كان الانسان يصلي في بيته المرأة في بيتها المريض مثلا الذي يصلي كل صلاة في وقتها مثلا لا يحتاج الى جموعة وكذلك مثلا - 00:00:20

يعني كل من صلى في بيته مثلا معذور صلى في بيته وفي مطر والناس جمعوا يقال يصلي بيته لا يجمع لا يجمع ويشترط للجمع ان يكون في جماعة فلو صلى بيته فانه لا يجمع لانتفاء المشقة. لأن - 00:00:41

مشروعية صلاة الجماعة مشروعية الجمع لاجل المشقة على الجماعة خلاف الواحد فانه لا مشقة عليه في ذلك فانه حينما يصلي في بيته يستطيع يسلك صلاته وقتها وكذلك المرأة والمشهور من المذهب ان الرخصة العامة لا يعتبر فيها الاحوال العارضة - 00:00:59

او تجري على الاحوال العارضة. حتى للواحد فقالوا يجوز لمن يصلي وحده في بيته وذلك المرأة قالوا لانها رخصة عامة فلا يخص بها فرد دون فرد لعموم الادلة. والادلة ما خصت بهذا - 00:01:24

مخالف كما تقدم كثير من اهل العلم هذا على قول المالكية والشافعي بخلاف الحناف اصلا لا يرون الجمع لا يرون الجمع اصلا انما هذا على خلاف على قول الجمهور الذين يقولون بالجمع في هذه الصورة كما هو الصواب خلافا لاهل الكوفة في هذا - 00:01:42

والقول بالجمع قول قوي وهو ظاهر الادلة والنبي عليه الصلاة والسلام جمع والحجۃ في جمعه عليه الصلاة والسلام في بعض الصور وبيته بجوار المسجد عليه الصلاة والسلام بجوار المسجد والنبي لم يقلها لم لم يبين شيء خاص بمثل هذا - 00:01:59

وهذا يقوي قول حنان رحمة الله عليهم ان هذه الرخص العامة لا تخصها الاحوال لكن من يحتاط في مثل هذا كان في بيته يصلி فلا بأس. كذلك لو ان الناس مثلا صلوا جمعوا المغرب والعشاء وانسان ما صلى - 00:02:19

فاتته الصلاة مثلا ما ادرك الصلاة. هم. فصلى وحده المغرب من صلى وحده ما ادرك الجامع في هذه الحلة على قولهم لا لا يصلي العشاء لا يجمعه على القول الثاني له ان يجمع العشاء العشاء مع المغرب - 00:02:39

لان الناس جمعوا والرخصة تشمله فاذا احتاطوا ترك كان له ذلك بان يكون على قول الجميع جمعه صحيح. وان جمع فلهذا القول قوة كما تقدم - 00:02:58